رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الطهارة

هل يجب الوضوء على المستحاضة لكل صلاة - الشيخ عبدالرحمن البراك)52301(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل ما الراجح في مسألة وضوء لكل صلاة وقد سمعت آآ ان اه بعض العلماء لا يرون ذلك لانه لا يعتبر ناقض في حقها لاستمراره وان امرها بالوظوء لكل صلاة هي من زيادة الرواة - 00:00:00

فما الصواب في هذه الله اعلم هذه المسألة فيها خلاف جمهور اهل العلم على انه يجب الوضوء لوقت كل صلاة هذا هو الذي وهو العمل بهذه الزيادة ومن اهل العلم من رأى انها لم تثبت - 00:00:30

ولهذا قالوا انه قالوا انه لا يجب عليها الوضوء وان ما يخرج من دم الاستعاضة لا ينقض وضوءها ويجب عليه الوضوء الا اذا حصل ناقظ اخر من باول او ريح او غير ذلك - 00:00:49

معي في مثل هذا ان ان الاحوط هو العمل بما ثم ذهب اليه الجمهور هذا احوط ينبغي للمسلم ان يحتاط لدينه فاذا سألت امرأة ننصحها بالوضوء احوط لدينها - 00:01:24